

الأربعاء، 27 آذار/مارس 2019

## رسالة مفتوحة ومشاركة إلى الأمم المتحدة

لعناية:

السيد أنطونيو غوتيريس، الأمين العام للأمم المتحدة

مقر الأمم المتحدة

United Nations Headquarters,  
405 East 42nd Street,  
New York, NY, 10017, USA

السيدة ميشيل باشيليت، مفضّضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

OHCHR, Palais Wilson,  
52 Rue des Pâquis,  
CH-1201 Geneva, Switzerland

**الموضوع: دعوة عاجلة إلى اتخاذ الإجراءات فُبل إحياء الذكرى السنوية الأولى لاحتجاجات "مسيرة العودة الكبرى" في قطاع غزة**

أصحاب السعادة،

نوجّه إليكم هذه الرسالة المفتوحة، والقلق البالغ يساورنا، بالنيابة عن تسع عشرة منظمة من منظمات حقوق الإنسان وائتلافات المجتمع المدني والشبكات الفلسطينية والإقليمية والدولية. خلال الأيام المقبلة، يُحيي الفلسطينيون الذكرى السنوية الأولى على بداية احتجاجات "مسيرة العودة الكبرى"، التي انطلقت في يوم 30 آذار/مارس 2018 في قطاع غزة المحتل. ويشهد الفلسطينيون مرور عام كامل على اندلاع هذه الاحتجاجات، التي تدعو إلى وضع حدّ للإغلاق الذي تفرضه إسرائيل على قطاع غزة منذ 11 عامًا، والذي يصل إلى مصافّ العقوبات الجماعية التي تنتقي الصفة الشرعية عنها، وحوّلت قطاع غزة إلى مكان يكاد لا يصلح للسكن، حسب التحذيرات التي أطلقتها الأمم المتحدة مرارًا وتكرارًا في هذا الشأن.<sup>1</sup> وفي الوقت نفسه، ما فتأ الفلسطينيون يدعون إلى إنهاء الاحتلال الإسرائيلي الجاثم منذ أمد بعيد على الأرض الفلسطينية المحتلة بعمومها، وإلى إعمال الحق غير القابل للتصرف للاجئين الفلسطينيين، الذين يشكلون غالبية سكان قطاع غزة، في العودة إلى ديارهم وأراضيهم، على الوجه الذي ينص عليه القانون الدولي.

<sup>1</sup> وثيقة الأمم المتحدة رقم (TD/B/65(2)/3)، 23 تموز/يوليو 2018، الفقرة 27.

على مدى 51 أسبوعاً من الاحتجاجات، دأبت قوات الاحتلال الإسرائيلية، وعلى نحو منهجيٍّ ومتعمّد، على اللجوء إلى استخدام القوة المميّنة وغيرها من أشكال القوة المفرطة في قمع هذه الاحتجاجات. فمنذ يوم 30 آذار/مارس 2018، أعدم أفراد القوات الإسرائيلية، بمن فيهم القناصون، على قتل 197 فلسطينياً في سياق المظاهرات، من بينهم 42 طفلاً، وثمانية أشخاص من ذوي الإعاقات، وثلاثة مسعفين وصحفيين اثنين. وفضلاً عن ذلك، أُصيب ما يربو على 29,000 فلسطينياً بجروح وفقاً لمنظمة الصحة العالمية.<sup>2</sup> ومن بين هؤلاء، أُصيب ما يزيد عن 6,500 فلسطيني بالذخيرة الحية، حيث أُصيب 1,200 منهم بجروح معقدة في أطرافهم، ما يستدعي إجراء عمليات جراحية متعددة ومتابعة طويلة الأمد، في الوقت الذي يُعاني فيه القطاع الصحي في قطاع غزة من نقص شديد في التجهيزات اللازمة لتقديمها نتيجةً للحصار الذي تفرضه إسرائيل على القطاع منذ أمد بعيد.

وعلى الرغم من الدعوات المتكررة لاتخاذ الإجراءات، فقد واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلية اللجوء إلى استخدام القوة المميّنة وغيرها من ضروب القوة المفرطة في قمع "مسيرة العودة الكبرى"، واستمرت في ذلك حتى بعد أن اعتمد مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة مشروع القرار (A/HRC/40/L.25) في يوم 22 آذار/مارس 2019، والذي رَحّب فيه بالتوصيات التي قدّمتها لجنة تحقيق الأمم المتحدة في الانتهاكات المرتكبة خلال الاحتجاجات في الأرض الفلسطينية المحتلة في العام 2018، ودعا فيه جميع الجهات المكلفة بأداء الواجبات وأجهزة الأمم المتحدة إلى السعي لوضع هذه التوصيات موضع التنفيذ. وفي اليوم نفسه، لجأت قوات الاحتلال الإسرائيلية، مرة أخرى، إلى إطلاق الذخيرة الحية باتجاه المحتجّين المدنيين العزّل في قطاع غزة، ما أدى إلى استشهاد فلسطينيين، يبلغان من العمر من 24 عاماً و29 عاماً، خلال الأسبوع الواحد والخمسين من الاحتجاجات التي تشهدها "مسيرة العودة الكبرى".<sup>3</sup>

ونذكر أن لجنة تحقيق الأمم المتحدة في الانتهاكات المرتكبة خلال الاحتجاجات في الأرض الفلسطينية المحتلة في العام 2018 وجّهت دعوة إلى إسرائيل، في يوم 18 آذار/مارس 2019، طالبتها فيها بإعادة النظر في قواعد الاشتباك التي تعتمدها لاستخدام الذخيرة الحية وبمواءمتها مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، في ذات الوقت الذي شدّدت فيه على أن "الذكرى السنوية الأولى للاحتجاجات تبعد أقل من أسبوعين من اليوم. نسمع أن الحشود ستكون كبيرة في مواقع الاحتجاج الرسمية. يجب ألا يتكرر الاستخدام المفرط للقوة الذي حدث في 30 آذار/مارس و14 أيار/مايو و12 تشرين الأول/أكتوبر 2018".<sup>4</sup> ونشير أيضاً إلى أن الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة شدّدت على أنه "لم يظهر أي

<sup>2</sup> WHO, "WHO appeals for US\$ 5.3 million to respond to trauma and emergency care needs in Gaza", 18 March 2019, available at: <http://www.emro.who.int/palestine-press-releases/2019/who-appeals-for-us-53-million-to-respond-to-trauma-and-emergency-needs-in-gaza.html>.

<sup>3</sup> Al-Haq, "Update from the 51st Great Return March Protests: Israel Kills Two Palestinians as UN Calls for Accountability", 23 March 2019, available at: <http://www.alhaq.org/advocacy/topics/gaza/1376-update-from-the-51st-great-return-march-protests-israel-kills-two-palestinians-as-un-calls-for-accountability>.

<sup>4</sup> مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، "لجنة الأمم المتحدة تطالب إسرائيل بإعادة النظر في قواعد الاشتباك قبل حلول الذكرى السنوية الأولى للمسيرات"، 18 آذار/مارس 2019، على الموقع الإلكتروني:

<https://www.ohchr.org/AR/HRBodies/HRC/Pages/NewsDetail.aspx?NewsID=24348&LangID=A>

دليل يبيّن ... أن حالة وقعت خلال المظاهرات بحيث تضيف صفة قانونية على القوة المميّنة التي استُخدمت فيها.<sup>5</sup> وعلى وجه الخصوص، أصدر مقرّر الأمم المتحدة الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ العام 1967 تحذيرات مماثلة قبيل إحياء ذكرى مرور عام على هذه الاحتجاجات، وذلك في بيان صحفي مؤرخ في 5 آذار/مارس 2019، حيث أعرب فيه "عن قلقه إزاء احتمال تزايد مستويات العنف في حال عدم اتخاذ إجراءات حاسمة لإعمال المساءلة وإقامة العدل".<sup>6</sup>

كما تشير إلى البيانات التي أصدرها الجيش الإسرائيلي، والتي أفاد فيها بأنه ينوي نشر المزيد من القوات والقناصين بمحاذاة السياج الحدودي الذي يحيط بقطاع غزة قبيل حلول الذكرى السنوية الأولى للاحتجاجات، وتذكّر أن مركز عدالة أرسل بلاغاً إلى النائب العام العسكري الإسرائيلي والمستشار القضائي للحكومة الإسرائيلية، يُحذر فيه من الاستمرار في إطلاق الذخيرة الحية باتجاه المحتجين في قطاع غزة، ما قد يشير إلى النية المميّنة بإزهاق أرواح الفلسطينيين وإيقاع الإصابات في صفوفهم أو كلا الأمرين معاً.<sup>7</sup> وفي هذا السياق، نحن نُعرب عن القلق البالغ الذي يساورنا، مع اقتراب ذكرى مرور عام على الاحتجاجات، إزاء لجوء قوات الاحتلال الإسرائيلية مرةً أخرى إلى استخدام القوة المميّنة وغيرها من ضروب القوة المفرطة، بما فيها إطلاق الذخيرة الحية، في سبيل قمع الاحتجاجات، حسب الممارسة التي دأبت عليها على مدى الأسابيع الواحد والخمسين المنصرمة.

وفي ظل المناخ السائد الذي يتّسم بالإفلات من العقاب، فقد حثّت عدّة منظمات من منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية الأمين العام للأمم المتحدة ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان على اتخاذ إجراءات فورية، في رسالة مفتوحة مؤرخة في 10 أيار/مايو 2018، لضمان تأمين الحماية للفلسطينيين من التعرض للمزيد من الاعتداءات الإسرائيلية، وذلك قبيل إحياء الذكرى السبعين للنكبة التي حلت بفلسطين، وفي سياق الاحتجاجات التي تشهدها "مسيرة العودة الكبرى".<sup>8</sup> وبالنظر إلى أن الأمم المتحدة تخلّفت عن اتخاذ هذه الإجراءات، فقد أقدمت قوات الاحتلال الإسرائيلية، مرةً أخرى، على إطلاق الذخيرة الحية باتجاه ما لا يقل عن 1,162 شخصاً ... وشكّل ذلك أعلى حصيلة وقعت في خسائر الأرواح في يوم واحد في غزة منذ العملية العسكرية التي شنتها إسرائيل على قطاع غزة في العام 2014.<sup>9</sup> وفي يوم 18 أيار/مايو 2018، وبعد أن قُتل 58 فلسطينياً على يد القوات الإسرائيلية في يوم

<sup>5</sup> OHCHR, "UN human rights experts condemn killings of Palestinians near Gaza fence by Israeli security forces", 17 April 2018, available at:

<https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22950>

<sup>6</sup> OHCHR, "Accountability needed to end excessive use of force against Palestinian protesters in Gaza, says UN expert", 5 March 2019, available at:

<https://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=24255&LangID=E>.

<sup>7</sup> المركز القانون لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل (عدالة)، قبيل مليونية مسيرة العودة بغزة؛ عدالة يطالب إسرائيل بتبني استنتاجات لجنة التحقيق الأممية، 27 آذار/مارس 2019، على الموقع الإلكتروني: <https://www.adalah.org/ar/content/view/9715>.

<sup>8</sup> Al-Haq, "Palestinian human rights groups urge UN to take action, call on IOF to refrain from using force against protesters" (10 May 2018), available at: <http://www.alhaq.org/advocacy/targets/united-nations/1231-palestinian-human-rights-groups-urge-un-to-take-action-call-on-iof-to-refrain-from-using-force-against-protesters>.

<sup>9</sup> وثيقة الأمم المتحدة رقم (A/HRC/40/CRP.2)، 18 آذار/مارس 2019، الفقرة 453.

14 أيار/مايو، اعتمد مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة القرار (S-28/1)، الذي قرّر فيه إرسال لجنة تحقيق دولية ومستقلة للتحقيق في الانتهاكات والاعتداءات التي زُعم أنها وقعت على القانون الدولي، ولا سيما "في سياق الاعتداءات العسكرية على الاحتجاجات المدنية واسعة النطاق التي استُهلّت في يوم 30 آذار/مارس 2018".<sup>10</sup>

وفي يوم 18 آذار/مارس 2019، رفعت لجنة تحقيق الأمم المتحدة في الانتهاكات المرتكبة خلال الاحتجاجات في الأرض الفلسطينية المحتلة في العام 2018 النتائج التي توصلت إليها إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في دورته العادية الأربعين، حيث خلصت فيه إلى أنه، باستثناء حادثتين محتملتين، فقد كان هناك من "الأسباب المعقولة التي تحمل على الاعتقاد بأن استخدام الذخيرة الحية، في جميع الحالات الأخرى، ضد المتظاهرين كان غير مشروع"،<sup>11</sup> وقد يصل إلى مستوى جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، مما يستوجب إجراء تحقيقات مستقلة والمطالبة بإعمال المساءلة على الفور.<sup>12</sup> فضلاً عن ذلك، وجّه رئيس لجنة التحقيق التابعة للأمم المتحدة، السيد سانتياغو كانتون من الأرجنتين، "نداءً عاجلاً إلى إسرائيل لضمان إعادة النظر في قواعد الاشتباك [التي تعتمدها] ... بغية الامتثال للمعايير القانونية الدولية".<sup>13</sup>

وبالنظر إلى الاحتجاجات المدنية واسعة النطاق التي يُتوقع تنظيمها، مرةً أخرى، في يوم 30 آذار/مارس 2019 وفي الأيام التي تسبقه أو تليه، فإننا نحثّ الأمم المتحدة على اتخاذ إجراءات جديّة وهادفة لمنع وقوع المزيد من الخسائر التي لا لزوم لها في الأرواح والإصابات على يد قوات الاحتلال الإسرائيلية، والتي تستلزم تحمّل المسؤولية الجنائية الفردية وقد ترقى إلى مرتبة الجرائم الدولية. وفي هذا السياق، ينبغي تذكير إسرائيل بضرورة الوفاء بالالتزام الذي يربّته عليها القانون الدولي لحقوق الإنسان ويملي عليها الامتناع عن اللجوء إلى استخدام القوة المميّنة وغيرها من صنوف القوة المفرطة في مواجهة الفلسطينيين الذين يشاركون في "مسيرة العودة الكبرى"، وكفالة تأمين الحماية، بوجه خاص، للأفراد الذين يتمتعون بوضع الحماية الخاص بموجب القانون الدولي، بمن فيهم الأطفال، والأشخاص ذوو الإعاقة، والعاملون في المجال الصحي والصحفيون.

وفي حال لم تزل الدعوات التي نوجّهها لتأمين الحماية للمحتجّين الفلسطينيين لا تلقى آذاناً صاغية، مرةً أخرى، فإن الأمم المتحدة تكون قد وقفت إلى جانب سياسة الإفلات من العقاب وأدارت ظهرها للمساءلة. آن الأوان لتنفيذ التوصيات التي خرجت بها لجنة تحقيق الأمم المتحدة في الانتهاكات المرتكبة خلال الاحتجاجات في الأرض الفلسطينية المحتلة في العام 2018 واتخاذ إجراءات جادة وهادفة بغية معالجة الأسباب الجذرية التي تقف وراء "مسيرة العودة الكبرى"، والتي تتجسد في الاحتلال الإسرائيلي الذي طال أمده حتى 51 عاماً، والحصار المفروض على قطاع

<sup>10</sup> وثيقة الأمم المتحدة رقم (A/HRC/RES/S-28/1)، الفقرة 5.

<sup>11</sup> وثيقة الأمم المتحدة اقم (A/HRC/40/74)، 25 شباط/فبراير 2019، الفقرة 94.

<sup>12</sup> وثيقة الأمم المتحدة اقم (A/HRC/40/74)، 25 شباط/فبراير 2019، الفقرتان 114-115، والفقرة 125(أ).

<sup>13</sup> مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، "لجنة الأمم المتحدة تطالب إسرائيل بإعادة النظر في قواعد الاشتباك قبل حلول الذكرى

السنوية الأولى للمسيرات"، 18 آذار/مارس 2019، على الموقع الإلكتروني:

<https://www.ohchr.org/AR/HRBodies/HRC/Pages/NewsDetail.aspx?NewsID=24348&LangID=A>

غزة منذ 11 عامًا، وحرمان الفلسطينيين من حقوقهم غير القابلة للتصرف، بما فيها حق اللاجئيين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم، على الوجه الذي ينص عليه القانون الدولي ويقرره. وفي ضوء ما تقدم، تحت منظمات حقوق الإنسان ومؤسسات المجتمع المدني الفلسطينية والإقليمية والدولية الموقعة أدناه الأمين العام للأمم المتحدة ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على:

1- إصدار دعوة عامة لمطالبة حكومة إسرائيل باحترام حق الفلسطينيين في الحياة، وفي حرية التعبير عن الرأي والتجمع السلمي، من جملة حقوق أساسية أخرى، والامتناع عن اللجوء إلى استخدام القوة، بما فيها القوة المميتة وغيرها من ضروب القوة المفرطة، ضد المحتجين المدنيين العزل، ولا سيما خلال الفترة التي تسبق إحياء ذكرى مرور عام على "مسيرة العودة الكبرى" في قطاع غزة المحتل.

2- مطالبة الجيش الإسرائيلي بالإعلان عن قواعد الاشتباك التي يعتمدها في استخدام الذخيرة الحية في حالات الاحتجاجات واسعة النطاق، ومواءمة هذه القواعد مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، على الوجه الذي أوصت به لجنة تحقيق الأمم المتحدة في الانتهاكات المرتكبة خلال الاحتجاجات في الأرض الفلسطينية المحتلة في العام 2018.

3- تعزيز التواجد الميداني لمكتب مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وغيره من أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها ذات العلاقة في الأرض الفلسطينية المحتلة، وخاصة في قطاع غزة المحتل، بموجب مشروع القرار (A/HRC/40/L.25) الذي اعتمده مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في يوم 22 آذار/مارس 2019، فضلاً عن نشر الأفراد وتوفير الخبرات الضرورية لرصد الانتهاكات المتواصلة التي تمس القانون الدولي لحقوق الإنسان في سياق الاحتجاجات المدنية واسعة النطاق، ولا سيما في قطاع غزة المحتل خلال الفترة التي تسبق إحياء ذكرى مرور عام على الاحتجاجات التي تشهدها "مسيرة العودة الكبرى".

4- إنشاء آلية متابعة، تشمل تدابير فعالة وإطاراً زمنياً محدداً، لضمان التنفيذ الكامل للتوصيات التي يتضمنها التقرير الصادر عن لجنة تحقيق الأمم المتحدة في الانتهاكات المرتكبة خلال الاحتجاجات في الأرض الفلسطينية المحتلة في العام 2018، والذي اعتمده مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في مشروع القرار (A/HRC/40/L.25) المؤرخ في 22 آذار/مارس 2019، وعلى وجه الخصوص، وضع حدّ للإغلاق الذي تفرضه إسرائيل دون وجه مشروع على قطاع غزة منذ 11 عامًا على الفور، والذي حوّل القطاع إلى مكان يكاد لا يصلح لسكن ما يقرب من مليوني فلسطيني.

5- التأكيد على الالتزامات المترتبة على أصحاب الواجب والدول الثالثة المعنية، والتي تملي عليها الوفاء بحق الفلسطينيين في الصحة في قطاع غزة المحتل، بما يشمل ضمان حق المصابين الفلسطينيين بالوصول إلى الخدمات الطبية وتلقي العلاج الطبي داخل قطاع غزة، أو في الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، أو في الخارج، ودعوة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، في الوقت نفسه، إلى دعم نظام الرعاية الصحية في غزة، وجميع أصحاب الواجب ذوي العلاقة لضمان تنسيق دخول اللوازم والتجهيزات الطبية وغيرها من الإمدادات الإنسانية الأساسية، إلى جانب العاملين في المجال الإنساني، إلى قطاع غزة في

- الوقت المناسب وعلى نحو يتَّسم بالكفاءة، وعلى الوجه الذي أوصت به لجنة تحقيق الأمم المتحدة في الانتهاكات المرتكبة خلال الاحتجاجات في الأرض الفلسطينية المحتلة في العام 2018.
- 6- اتخاذ خطوات ملموسة للسعي الجاد نحو إنفاذ المساءلة، بما فيها ما يتعلق بمسؤولية الدول والمسؤولية الجنائية الفردية المترتبة على الأفراد الذين يُدعى أنهم اقترفوا جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية في سياق "مسيرة العودة الكبرى"، وفي الأرض الفلسطينية المحتلة بعمومها، بما يشمل قيام مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بالإعلان عن إحالة ملف الأفراد الذي يُدعى أنهم اقترفوا تلك الجرائم، والذي أعدته لجنة التحقيق التابعة للأمم المتحدة، إلى مكتب المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية في ضوء الدراسة الأولية التي تعكف على إعدادها حول الحالة في فلسطين منذ يوم 13 حزيران/يونيو 2014، ودعوة المحكمة الجنائية الدولية، وهي الجهة القضائية الوحيدة المستقلة والمؤهلة التي تملك القدرة على وضع حدٍّ للإفلات من العقاب الواجب على الجرائم المرتكبة في الأرض الفلسطينية المحتلة، إلى فتح تحقيق وتأمين الردع الفعال الذي يُحول دون الإقدام على اعتراف جرائم أخرى في المستقبل.
- 7- حتّ الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف (1949) ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (1998) أو كليهما على تنفيذ الواجب الذي يُملي ممارسة الاختصاص القضائي الجنائي واعتقال الأشخاص الذي يُدعى أنهم اقترفوا الجرائم الدولية التي يبيّنها التقرير الصادر عن لجنة تحقيق الأمم المتحدة في الانتهاكات المرتكبة خلال الاحتجاجات في الأرض الفلسطينية المحتلة في العام 2018، أو أصدروا الأوامر باقترافها، وأن تحاكمهم أو تسلّمهم، بالإضافة إلى مطالبة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى فرض العقوبات الفردية، من قبيل حظر السفر أو تجميد الأصول، على أولئك الأفراد الذين قرّرت لجنة التحقيق أنهم يتحمّلون المسؤولية عن ارتكاب تلك الجرائم، ودعوة مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى تعميم ملف الأفراد الذي يُدعى أنهم اقترفوا الجرائم المذكورة على حكومات الدول الثالثة تحقيقاً لتلك الغاية.
- 8- ضمان تقديم قدر وافٍ من الدعم والتمويل لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) من أجل المحافظة على الولاية غير السياسية المعهودة إليها في ضمان تقديم الخدمات والحماية للاجئين الفلسطينيين، بمن فيهم ما يقرب من 1.4 مليون لاجئ فلسطيني في قطاع غزة المحتل، إلى حين إنفاذ حلٍّ عادل ودائم للمحنة التي ألمّت بهم، وبما يتماشى مع القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما يشمل ذلك من حتّ الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على ضمان تأمين الأموال الكافية لتمويل الخدمات الأساسية التي تقدّمها الوكالة والبرامج التي ترعاها. وفي الحالات التي لا تكفي فيها التبرعات الطوعية، يجب على الجمعية العامة للأمم المتحدة أن تفرض على الدول الأعضاء المساهمة في تمويل موازنة الوكالة.
- 9- حتّ الأمين العام للأمم المتحدة، بموجب أحكام المادة 99 من ميثاق الأمم المتحدة (1945)، على ممارسة الصلاحيات التي تخوّله توجيه انتباه مجلس الأمن الدولي إلى الوضع القائم في قطاع غزة، بالنظر إلى أن حالات التصعيد المحتملة قد تهدد صون السلم والأمن الدوليين. وفي حال تخلّف مجلس الأمن عن ممارسة المسؤولية الرئيسية المترتبة عليه بسبب غياب الإجماع بين الدول دائمة العضوية فيه، ينبغي تشجيع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على طلب عقد دورة استثنائية طارئة للجمعية العامة من أجل وضع حدٍّ

للإغلاق الذي تفرضه إسرائيل على قطاع غزة منذ 11 عامًا على الفور، بموجب قرار تتخذه الجمعية وفق صيغة "الاتحاد من أجل السلام".

10-التوصية بأن تسعى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى الحصول على قرار من الجمعية العامة لاستصدار فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن انعدام الصفة القانونية للاحتلال الإسرائيلي الذي طال أمده حتى 51 عامًا للأرض الفلسطينية.

11-حثّ المجتمع الدولي على التعامل مع "مسيرة العودة الكبرى" في سياق الأسباب الجذرية التي تقف وراءها، ووضع حدّ للإغلاق الذي تفرضه إسرائيل دون وجه قانوني على قطاع غزة، على الفور، وإنهاء الاحتلال الجاثم على الأرض الفلسطينية بعمومها منذ أمد بعيد، وإعمال حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف في تقرير المصير، بما يشمل سيادته الدائمة على موارده الطبيعية، وحق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم وأراضيهم، على الوجه الذي نص عليه القانون الدولي.

غدت فلسطين، التي تشكّل أطول مسألة تقع ضمن نطاق مسؤولية الأمم المتحدة، ولمّ تجد حلًّا لها بعدُ، تمثّل اختبارًا لمدى كفاءة المنظومة الدولية برمتها ولمدى استعداد المجتمع الدولي لاتخاذ الإجراءات في مواجهة الانتهاكات الصارخة التي تمسّ القانون الدولي لحقوق الإنسان والمخالفات الجسيمة التي تقع على القانون الدولي الإنساني، بما فيها تلك التي تصل إلى مصافّ جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية المحتملة. وفي هذا السياق، تحثّ منظمات حقوق الإنسان ومؤسسات المجتمع المدني الفلسطينية والإقليمية والدولية الأمين العام للأمم المتحدة ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على استعادة ثقة الفلسطينيين في قوة آليات العدالة الدولية، واعتماد التدابير الفعالة التي تكفل وضع حدّ لإفلات إسرائيل من العقاب، وتأمين الحماية للفلسطينيين من المزيد من الاعتداءات، والتأكد من النظر في المطالب الحقوقية التي ينادي بها الفلسطينيون، بما فيها تلك التي تشكّل الأسباب الأصلية التي تقف وراء "مسيرة العودة الكبرى"، وإنفاذها في نهاية المطاف، بما يتماشى مع أحكام القانون الدولي وقواعده.

وتفضلوا، سعادتكم، بقبول فائق التقدير والاحترام،

#### **مجلس منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية، الذي يضم:**

- 1- مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان
- 2- مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان
- 3- مؤسسة الحق - القانون من أجل الإنسان
- 4- مركز الميزان لحقوق الإنسان
- 5- المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين "بديل"
- 6- مركز الدفاع عن الحريات والحقوق المدنية "حريات"
- 7- مركز القدس للمساعدة القانونية
- 8- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان

**منظمات المجتمع المدني والشبكات والائتلافات الفلسطينية:**

- 9- الائتلاف الفلسطيني للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (عدالة)
- 10- الائتلاف الأهلي للحقوق الفلسطينية في القدس
- 11- مركز العمل المجتمعي (جامعة القدس)
- 12- شبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية

**منظمات حقوق الإنسان ومؤسسات المجتمع المدني لإقليمية والدولية:**

- 13- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
- 14- مركز الحقوق الدستورية
- 15- منظمة "كود بينك" للسلام
- 16- الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان
- 17- منظمة "أصدقاء السبيل" الأمريكية
- 18- حركة الشباب الفلسطيني
- 19- منتدى الحقوق (The Rights Forum)